

دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

ومن جامع نهار رمضان في قبل أو دبر ولو لميت أو بهيمة في حالة يلزمه فيها الإمساك
مكرها كان أو ناسيا لزمه القضاء والكفارة وكذا من جومع إن طأوع غير جاهل وناس والكفارة
عتق رقبة مؤمنة فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا فإن
لم يجد سقطت عنه بخلاف غيرها من الكفارات ولا كفارة في رمضان بغير الجماع والإنزال
بالمساحقة ومن جامع نهار رمضان في قبل أو دبر ولو لميت أو بهيمة في حالة يلزمه فيها
الإمساك مكرها كان أو ناسيا لزمه القضاء والكفارة وكذا من جومع إن طأوع غير جاهل وناس
والكفارة عتق رقبة مؤمنة فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين فإن لم يستطع فإطعام ستين
مسكينا فإن لم يجد سقطت عنه بخلاف غيرها من الكفارات ولا كفارة في رمضان بغير الجماع
والإنزال بالمساحقة